

كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ جواباً شافياً فلينظر هل عمل بذلك الحديث إمام مستقل فإن وجد فله أن يتمذهب بمذهبه في العمل بذلك الحديث عذراً في ترك مذهب إمامه في ذلك والعلم عند الله تبارك وتعالى .

الرابعة عشرة هل للمفتي المنتسب إلى مذهب الشافعى مثلاً أن يفتى تارة بمذهب آخر فيه تفصيل وهو أنه إذا كان ذا اجتهاد فأدأه اجتهاده إلى مذهب إمام آخر فاتبع اجتهاده وإن كان اجتهاده مقيداً مشوباً بشيء من التقليد نقل ذلك الشوب من التقليد إلى ذلك الإمام الذي أداه اجتهاده إلى مذهبه ثم إذا أفتى بين ذلك في فتياه وكان الإمام أبو بكر القفال المرزوقي يقول لو اجتهدت فأدأ اجتهادي إلى مذهب أبي حنيفة فأقول مذهب الشافعى كذا وكذا ولكنني أقول بمذهب أبي حنيفة لأنه جاء ليستفتي على مذهب الشافعى فلا بد من أن أعرفه بأني أفتى بغيره .

وحدثني أحد المفتين بخراسان أيام مقامي بها عن بعض مشايخه أن الإمام أحمد الخوافي قال للغزالى في مسألة أفتى فيها أخطأت في الفتوى